

محصلة عمل الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باتفاق المنظمة بشأن الجوائح فيما يتعلق بصياغة الملحق المبين في المادة ١٢ من اتفاق المنظمة بشأن الجوائح والتفاوض بشأنه

إن جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعين، إذ تشير إلى القرار ج ص ٧٨ع-١ (٢٠٢٥)، الذي اعتمد بموجبه اتفاق المنظمة بشأن الجوائح عملاً بالمادة ١٩ من دستور منظمة الصحة العالمية، والذي قررت بموجبه، في جملة أمور، إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية (الفريق العامل)، وإذ تحيط علماً بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل حتى الآن،

قررت أن يواصل الفريق العامل عمله على النحو الوارد في الفقرة ٩(١) من القرار ج ص ٧٨ع-١، وأن يقوم على سبيل الأولوية بصياغة الملحق المبين في المادة ١٢ من اتفاق المنظمة بشأن الجوائح والتفاوض بشأنه، بما في ذلك إعداد عقود ملزمة قانوناً للتفاوض بشأنها وتوقيعها مع منظمة الصحة العالمية، وأن يقدم الصك الناتج عن ذلك إلى جمعية الصحة العالمية الثمانين لكي تنتظر فيه أو، إذا اقتضت الضرورة، قبل ذلك إلى دورة استثنائية لجمعية الصحة العالمية في عام ٢٠٢٦ ببند وحيد على جدول الأعمال مخصص لهذا الغرض، ثم تيسير الأنشطة المتعلقة باعتماد الملحق المذكور، حسب الاقتضاء، وفتح باب التوقيع على اتفاق المنظمة بشأن الجوائح أو التصديق عليه أو قبوله أو تأكيده رسمياً أو الانضمام إليه.

الجلسة العامة السادسة، ٢٢ أيار/ مايو ٢٠٢٦

ج ٧٩/ المحاضر الحرفية/٦

= = =